

النشاطات الرئيسية حسب كل قطاع

أ) قطاع السيادة

عرف هذا القطاع خلال سنة 2010 نشاطات تشريعية وتنظيمية هامة، حيث تم إعداد ونشر النصوص التالية:

بعنوان رئاسة الجمهورية

يمكن الإشارة إلى ما يلي:

- تعيين أعضاء الحكومة (ج.ر. رقم 36).
- إجراءات عفو بمناسبة الذكرى الثامنة والأربعين لعيد الاستقلال لفائدة المحبوسين الذين تحصلوا على شهادات في التعليم أو التكوين (ج.ر. رقم 41).
- الأحكام المتعلقة بالوظائف والمناصب العليا بعنوان الأمانة الدائمة للجنة الوطنية الاستشارية لترقية حقوق الإنسان وحمايتها (ج.ر. رقم 43).
- إجراءات عفو بمناسبة عيد الفطر المبارك لفائدة المحبوسين الفائزين في مسابقة القرآن الكريم (ج.ر. رقم 53).
- تصنيف مركز الأرشيف الوطني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 51).
- تعيين أعضاء في مجلس الأمة (ج.ر. رقم 5).

بعنوان الأمانة العامة للحكومة (المديرية العامة للوظيفة العمومية)

تميز النشاط القانوني بإصدار وبنشر النصوص التالية:

- تحديد الشبكة الاستدلالية لمرتبات الموظفين ونظام دفع رواتبهم (ج.ر. رقم 76).
- تأسيس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية (ج.ر. رقم 32).
- تأسيس النظام التعويضي للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب (ج.ر. رقم 32).
- تأسيس النظام التعويضي للأعوان المتعاقدين (ج.ر. رقم 32).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بعنوان المديرية العامة للوظيفة العمومية (ج.ر. رقم 38).
- تعيين أعضاء مجلس التوجيه والمراقبة للمطبعة الرسمية (ج.ر. رقم 58).

- تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي المديرية العامة للوظيفة العمومية (ج.ر. رقم 77).

بعنوان المجلس الدستوري

يمكن الإشارة إلى ما يلي:

- إعلان يتضمن نتائج تجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين (ج.ر. رقم 6).
- قرار يتضمن إلغاء الانتخاب المتعلق بتجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين بولاية ورقلة (ج.ر. رقم 6).
- قرار يتعلق باستخلاف نائب في المجلس الشعبي الوطني (ج.ر. رقم 41).
- إعلان يتضمن تعديل نتائج تجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين بولاية ورقلة (ج.ر. رقم 6).

بعنوان مجلس الأمة

- ضبط القانون الأساسي الخاص لموظفي مجلس الأمة (ج.ر. رقم 37).

بعنوان المجلس الشعبي الوطني

- ضبط القانون الأساسي الخاص لموظفي المجلس الشعبي الوطني (ج.ر. رقم 37).

بعنوان مجلس المحاسبة

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان مجلس المحاسبة (ج.ر. رقم 9).
- تجديد أعضاء لجنة الطعن المختصة بأسلاك موظفي مجلس المحاسبة (ج.ر. رقم 22).

بعنوان المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (ج.ر. رقم 43).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (ج.ر. رقم 43).
- تجديد تشكيلة اللجنتين المتساويتي الأعضاء المختصتين بأسلاك مستخدمي المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي (ج.ر. رقم 43).

بعنوان المجلس الأعلى للغة العربية

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المجلس الأعلى للغة العربية (ج.ر. رقم 68).
- تجديد تشكيلة اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي المجلس الأعلى للغة العربية (ج.ر. رقم 68).

بعنوان الوزارة الأولى

- تحديد تشكيلة ديوان نائب الوزير الأول (ج.ر. رقم 56).
- تأسيس و تحديد محيط حماية إقامة الدولة للساحل بولاية الجزائر (ج.ر. رقم 77).
- تجديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الوزير الأول (ج.ر. رقم 63).

بعنوان وزارة الدفاع الوطني

- تميز النشاط القانوني بنشر النصوص المتضمنة :
- القانون الأساسي لشبل الأمة (ج.ر. رقم 19).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز مدرسة القيادة والأركان على مستوى بلدية المرسى، ولاية الجزائر (ج.ر. رقم 72).
- تعيين أعضاء المجلس الوطني للإعلام الجغرافي (ج.ر. رقم 32).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المؤسسة العمومية ذات الطابع الصناعي والتجاري – المعهد الوطني لرسم الخرائط والكشف عن بعد (ج.ر. رقم 22، 35).
- فتح شعب وفروع في الماجستير يحدد عدد المقاعد البيداغوجية بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات بالناحية العسكرية الأولى، بعنوان السنة الجامعية 2009-2010 (ج.ر. رقم 18).
- فتح شعبة في التكوين لما بعد التدرج المتخصص و يحدد عدد المقاعد البيداغوجية بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات بالناحية العسكرية الأولى، بعنوان السنة الجامعية 2009-2010 (ج.ر. رقم 19).
- انتداب ستة وعشرين (26) مستخدما مدرسا تابعين لوزارة التربية الوطنية لدى مدرسة أشبال الأمة بوهان بعنوان السنة الدراسية 2009-2010 (ج.ر. رقم 22).

بعنوان وزارة الشؤون الخارجية

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- التصديق على الاتفاق بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الفيدرالية للبرازيل في ميدان النقل البحري التجاري، الموقع بالجزائر في 8 فبراير سنة 2006 (ج.ر. رقم 5).

- التصديق على اتفاق التعاون بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية الإسلامية الموريتانية، في ميدان العلاقات مع البرلمان، الموقع بالجزائر في 2 يونيو سنة 2008 (ج.ر. رقم 5).
- التصديق على اتفاقية التعاون في مجال التعليم العالي والبحث العلمي والتكنولوجيا بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقعة بتونس في 4 ديسمبر سنة 2008 (ج.ر. رقم 5).
- التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ومجلس وزراء البوسنة والهرسك من أجل تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل والثروة، الموقعة بالجزائر في 8 فبراير سنة 2009 (ج.ر. رقم 8).
- التصديق على الاتفاق التجاري التفاضلي بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة الجمهورية التونسية، الموقع بتونس في 4 ديسمبر سنة 2008 (ج.ر. رقم 12).
- التصديق، بتحفظ على الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، المفتوحة للتوقيع في مقر الأمم المتحدة في نيويورك في 14 سبتمبر سنة 2005 (ج.ر. رقم 68).
- التصديق على بروتوكول سنة 2005 المتعلق ببروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري، المحرر بلندن في 14 أكتوبر سنة 2005 (ج.ر. رقم 68).
- التصديق على بروتوكول عام 2005 لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، المحرر بلندن في 14 أكتوبر سنة 2005 (ج.ر. رقم 69).
- التصديق على الاتفاقية بين حكومة الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وحكومة دولة قطر في شأن تجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على الدخل، الموقعة في الدوحة بتاريخ 3 يوليو سنة 2008 (ج.ر. رقم 70).
- التصديق على الاتفاق الحكومي المشترك بين الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية والجمهورية الفيدرالية لنيجيريا وجمهورية النيجر حول مشروع خط أنابيب الغاز العابر للصحراء، الموقع بأبوجا في 3 يوليو سنة 2009 (ج.ر. رقم 72).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 14).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ والصيانة والخدمات بعنوان وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 14).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية في مكاتب (ج.ر. رقم 7).
- تحديد شروط قبول الطلبة والمتدربين الأجانب ودراساتهم والتكفل بهم (ج.ر. رقم 32).
- تحديد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة لأسلاك الأعوان الدبلوماسيين والقنصليين (ج.ر. رقم 47).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 78).
- تحديد كفايات المشاركة في الجلسات الوطنية وتنظيمها وكذا معايير انتخاب أعضاء المجلس الاستشاري للجالية الوطنية بالخارج (ج.ر. رقم 23).
- تصريح بممتلكات لبعض الإطارات (ج.ر. رقم 6، 7، 11).

بعنوان وزارة العدل

تميز النشاط القانوني بنشر النصوص المتضمنة:

- تحديد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص ومدته وبرامجه وكذا شروط الالتحاق به، المتعلق ببعض الرتب التابعة للأسلاك الخاصة بإدارة السجون (ج.ر. رقم 25).
- ضبط الأحكام المتعلقة بالوقاية من الفساد ومكافحته (ج.ر. رقم 50، 66).
- تغيير ألقاب (ج.ر. رقم 68، 69، 70، 71).
- إنشاء المدرسة الوطنية لموظفي إدارة السجون وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 76).
- فتح مسابقة وطنية لتوظيف طلبة قضاة لسنة 2010 (ج.ر. رقم 6).
- تعيين أعضاء مكتب التصويت وكاتبه في ولاية ورقلة لتجديد نصف أعضاء مجلس الأمة المنتخبين (ج.ر. رقم 6).
- تعيين أعوان بنك الجزائر المؤهلين لمعاينة مخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج (ج.ر. رقم 39).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني (ج.ر. رقم 47).
- إنشاء فرع قضائي بدائرة اختصاص محكمة تلاغ (ج.ر. رقم 76).
- إنشاء اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي إدارة السجون (ج.ر. رقم 79).
- تحديد قائمة اللوازم والخدمات الخاصة لصالح وزارة العدل التي لا تستلزم طبيعتها اللجوء إلى مناقصة (ج.ر. رقم 37).
- تصنيف مركز البحوث القانونية والقضائية وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 60).
- تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية للالتحاق ببعض الرتب التابعة للأسلاك الخاصة بإدارة السجون ومدته ومحتوى البرامج المتعلقة به (ج.ر. رقم 65).
- الإجراءات التنظيمية الخاصة بطلب وسحب القسيمة رقم 3 من صحيفة السوابق القضائية لدى الممثلات الدبلوماسية والفتصلية الجزائرية بالخارج (ج.ر. رقم 43).

بعنوان وزارة الداخلية والجماعات المحلية

تميز النشاط القانوني بنشر النصوص المتضمنة:

- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المدرسة الوطنية للمواصلات (ج.ر. رقم 14).
- تحديد برامج التكوين وتنظيم التبرصات وكفاءات التقييم وتسليم شهادة المدرسة الوطنية للإدارة (ج.ر. رقم 13).
- إنشاء مركز تقني للكلاب للأمن الوطني (ج.ر. رقم 2).
- إحداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد (ج.ر. رقم 54).

- تحديد قائمة مطبوعات الحالة المدنية (ج.ر. رقم 54).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني (ج.ر. رقم 78).
- الأحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبهيين للأمن الوطني (ج.ر. رقم 78).
- تحديد القائمة الوطنية للأشخاص المؤهلين للقيام بالتحقيق المسبق لإثبات المنفعة العمومية في إطار عمليات نزع الملكية من أجل المنفعة العمومية بعنوان سنة 2010 (ج.ر. رقم 16).
- تحديد المميزات التقنية لدفتر الحاج لموسم الحج لعام 1431 الموافق لسنة 2010 (ج.ر. رقم 26).
- تحديد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات الولايات (ج.ر. رقم 34).
- الأحكام المتعلقة بملف طلب بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر البيومتريين الإلكترونيين وكيفية معالجته (ج.ر. رقم 45).
- تحديد المواصفات التقنية لمستخرج عقد الميلاد الخاص باستصدار بطاقة التعريف الوطنية وجواز السفر (ج.ر. رقم 69).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المدرسة الوطنية للإدارة (ج.ر. رقم 14).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 17).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 17).
- تحديد نسبة مساهمة الولايات و البلديات في صندوق الضمان للجماعات المحلية (ج.ر. رقم 21).
- تحديد نسبة الاقتطاع من إيرادات التسيير في ميزانيات البلديات (ج.ر. رقم 34).
- تحديد قائمة صفقات الخدمات المعفية من كفالة حسن التنفيذ (ج.ر. رقم 36).
- تحديد رزنامة تنفيذ الرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها والمطبقة على ميزانيات البلديات (ج.ر. رقم 37).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 52).
- تحديد النموذج المتعلق بإعداد المخطط الداخلي للتدخل (ج.ر. رقم 73).

بعنوان وزارة العلاقات مع البرلمان

يمكن الإشارة إلى نشر النصوص المتضمنة:

- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لدى وزارة العلاقات مع البرلمان (ج.ر. رقم 76).

شهد قطاع المالية خلال هذه السنة إصدار نصوص تشريعية وتنظيمية هامة تتماشى والسياسة الاقتصادية المنتهجة في هذا المجال.

بعنوان وزارة المالية

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية (ج.ر. رقم 4).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الثقافة (ج.ر. رقم 4).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الاتصال (ج.ر. رقم 4).
- تعديل و توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2009 حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 2).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العدل (ج.ر. رقم 2).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية (ج.ر. رقم 2).
- تعديل و توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2009 حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 3).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 3).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التجارة (ج.ر. رقم 5).
- تحديد تشكيلة اللجان الإدارية المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك المفتشين العاملين للمالية ومفتشي المالية (ج.ر. رقم 11).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات اللوازم والدراسات والخدمات (ج.ر. رقم 7).
- تحديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بمجموع أسلاك موظفي الإدارة المركزية للمديرية العامة للمحاسبة (ج.ر. رقم 14).
- إنشاء اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بأسلاك موظفي الإدارة المركزية للمديرية العامة للمحاسبة (ج.ر. رقم 33).
- تحديد تشكيل اللجنة الوطنية لقبول بعض ديون قباض الجمارك قيما منعمة وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 5).
- تحديد نسبة الاشتراك السنوي لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة في صندوق ضمان المؤمن لهم وكذا كفاءات تسديده وأجل تحصيله (ج.ر. رقم 5).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات الأشغال (ج.ر. رقم 28).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية في نشاطات الحفظ والصيانة والخدمات (ج.ر. رقم 2).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية (ج.ر. رقم 11).

- تنظيم الإدارة المركزية في وزارة المالية في مكاتب (ج.ر. رقم 24).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة والخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للضرائب (ج.ر. رقم 4).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للأملاك الوطنية بوزارة المالية (ج.ر. رقم 4).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للضرائب (ج.ر. رقم 35).
- تنظيم هياكل الدراسات والتقييس والإدارة والتسيير بالمفتشية العامة للمالية في مكلفين بالدراسات ورؤساء مكاتب (ج.ر. رقم 15).
- تحديد قائمة صفقات الدراسات والخدمات المعفاة من تقديم كفالة حسن تنفيذ الصفقة (ج.ر. رقم 15).
- تحديد كفاءات تطبيق قانون الجمارك، المتعلقة بالمستودع العمومي (ج.ر. رقم 25).
- قانون المالية التكميلي لسنة 2010 (ج.ر. رقم 49، 66).
- الأحكام المتعلقة بمجلس المحاسبة (ج.ر. رقم 50، 66).
- الأحكام المتعلقة بمخالفة التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى الخارج (ج.ر. رقم 50، 66).
- الأحكام المتعلقة بالنقد والقرض (ج.ر. رقم 50، 66).
- تحديد مهن الخبير المحاسب ومحافظ الحسابات والمحاسب المعتمد (ج.ر. رقم 42).
- قانون المالية لسنة 2011 (ج.ر. رقم 80).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لرئاسة الجمهورية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 16).
- إحداث بابين وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل (ج.ر. رقم 23).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل (ج.ر. رقم 23).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المالية (ج.ر. رقم 23).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الأشغال العمومية (ج.ر. رقم 23).
- ترخيص اكتتاب الجزائر أسهما إضافية في إطار الزيادة العامة الرابعة والخامسة لرأس المال البنك الإفريقي للتنمية (ج.ر. رقم 25).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 29).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الطاقة والمناجم (ج.ر. رقم 29).

- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 31).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الثقافة (ج.ر. رقم 35).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 40).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول (ج.ر. رقم 42).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 42).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 42).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 42).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين (ج.ر. رقم 42).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الفلاحة والتنمية الريفية (ج.ر. رقم 42).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 42).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية (ج.ر. رقم 45).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 45).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة المجاهدين (ج.ر. رقم 45).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التضامن الوطني والأسرة (ج.ر. رقم 45).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية (ج.ر. رقم 55).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 55).
- تنظيم الصفقات العمومية (ج.ر. رقم 58).
- تحويل اعتماد في ميزانية الدولة (ج.ر. رقم 67).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول (ج.ر. رقم 60).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 60).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية (ج.ر. رقم 65).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية (ج.ر. رقم 65).
- إحداث باب وتحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 65).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 65).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 65).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 75).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية (ج.ر. رقم 75).

- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل (ج.ر. رقم 75).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 75).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (ج.ر. رقم 75).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 75).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 75).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير رئاسة الجمهورية (ج.ر. رقم 78).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 78).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية (ج.ر. رقم 79).
- تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة العدل (ج.ر. رقم 79).
- تنظيم لجنة المساعدة على تحديد الموقع وترقية الاستثمارات وضبط العقار وتشكيلتها وسيرها (ج.ر. رقم 4).
- ضبط القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالمفتشية العامة للمالية (ج.ر. رقم 5).
- توزيع الاعتمادات المخصصة للوزير الأول من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الدولة، وزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العدل، حافظ الأختام من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المالية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الطاقة والمناجم من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الموارد المائية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصناعة وترقية الاستثمارات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التجارة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الدينية والأوقاف من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المجاهدين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).

- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير النقل من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الفلاحة والتنمية الريفية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الأشغال العمومية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزيرة الثقافة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الاتصال من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعة التقليدية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التعليم العالي والبحث العلمي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العلاقات مع البرلمان من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التكوين والتعليم المهنيين من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير السكن والعمران من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التضامن الوطني والأسرة والجالية الوطنية بالخارج من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الصيد البحري والموارد الصيدية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).

- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2010 (ج.ر. رقم 10).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإعادة هيكلة وإعادة تهيئة جزء من محيط القطب الحضري المسمى "المذابح" (ج.ر. رقم 11).
- توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 13).
- تحديد مستويات وكيفيات منح تخفيض نسبة الفائدة على القروض التي تمنحها البنوك والمؤسسات المالية لإقتناء سكن جماعي وبناء سكن ريفي من قبل المستفيدين (ج.ر. رقم 17).
- إنشاء اللجنة الدائمة المكلفة بتفتيش البضائع المتلفة أو ذات الإقامة المطولة على مستوى الموانئ التجارية وبتقويمها (ج.ر. رقم 19).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الصناعة وترقية الاستثمارات (ج.ر. رقم 22).
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 26).
- الأحكام المتعلقة بحظائر السيارات الإدارية المخصصة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والهيئات والمؤسسات العمومية الممولة كلياً من ميزانية الدولة (ج.ر. رقم 26).
- تحديد كيفيات دفع التعويض المقرر من طرف لجنة التعويض المنشأة لدى المحكمة العليا بسبب الحبس المؤقت غير المبرر والخطأ القضائي (ج.ر. رقم 27).
- إنشاء لجان المصالحة وتشكيلها وسيرها (ج.ر. رقم 27).
- تحديد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-089 الذي عنوانه "الصندوق الخاص لتنمية مناطق الجنوب" (ج.ر. رقم 27).
- تحديد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-132 الذي عنوانه "صندوق تخفيض نسب الفوائد على القروض الممنوحة للعائلات لاقتناء وبناء وتوسيع السكن وكذا المرقين العقاريين في إطار البرامج المدعمة من طرف الدولة (ج.ر. رقم 27).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة (ج.ر. رقم 28).
- تحديد الشروط العامة لتحضير الإحصاء الاقتصادي وتنفيذه (ج.ر. رقم 28).
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 34).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 38).
- تحديد كيفيات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 302-134 الذي عنوانه "حساب تسيير عمليات الاستثمارات العمومية المسجلة بعنوان برنامج دعم النمو الاقتصادي 2010-2014" (ج.ر. رقم 38).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 41).
- تحديد كيفيات وشروط منح القروض من طرف الخزينة للموظفين من أجل اقتناء أو بناء أو توسيع السكن (ج.ر. رقم 41).
- تحديد معدل تخفيض نسبة الفائدة على القروض الممنوحة للمرقين العقاريين المساهمين في إنجاز برامج عمومية للسكن وكيفيات منحه (ج.ر. رقم 41).

- تحديد الحد المطبق على عمليات الدفع التي يجب أن تتم بوسائل الدفع وعن طريق القنوات البنكية والمالية (ج.ر. رقم 43).
- تعديل وتوزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 44).
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات (ج.ر. رقم 44).
- إحداث أبواب وتحويل اعتماد في ميزانية الدولة (ج.ر. رقم 48).
- التنازل الإلزامي في مجال إعادة التأمين (ج.ر. رقم 53).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2010 (ج.ر. رقم 56)
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير التربية الوطنية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2010 (ج.ر. رقم 56).
- توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشباب والرياضة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2010 (ج.ر. رقم 56)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 56)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 56)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الموارد المائية (ج.ر. رقم 58)
- إنشاء خلية معالجة الاستعلام المالي وتنظيمها وعملها (ج.ر. رقم 59)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير مصالح الوزير الأول (ج.ر. رقم 62)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 62)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010 ، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 62)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 69)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة المالية (ج.ر. رقم 69)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 69)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة الشباب والرياضة (ج.ر. رقم 69)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 71)
- ضبط القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الجمارك (ج.ر. رقم 71)
- ضبط الأحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبهيين لإدارة الجمارك (ج.ر. رقم 71)
- تحديد الأحكام المتعلقة بالأشخاص المؤهلين بالتصريح المفصل للبضائع (ج.ر. رقم 71)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 72)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التربية الوطنية (ج.ر. رقم 77)

- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة السياحة والصناعة التقليدية (ج.ر. رقم 77)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 76)
- نقل اعتماد في ميزانية تسيير وزارة التعليم العالي والبحث العلمي (ج.ر. رقم 76)
- تعديل توزيع نفقات ميزانية الدولة للتجهيز لسنة 2010، حسب كل قطاع (ج.ر. رقم 79)
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالميزانية (ج.ر. رقم 74)
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة الخزينة والمحاسبة والتأمينات (ج.ر. رقم 74).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة الجبائية (ج.ر. رقم 74)
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بأمولاك الدولة والحفظ العقاري ومسح الأراضي (ج.ر. رقم 74).
- تجديد لجنة الطعن المختصة بالموظفين المسيرة منهم من المصالح المركزية لوزارة المالية (ج.ر. رقم 22)
- تعيين أعضاء مجلس إدارة وكالة الإعلام الآلي للمالية العمومية (ج.ر. رقم 24)
- تحديد تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء لموظفي المفتشية العامة للمالية المنتمين إلى الأسلاك المشتركة وإلى الأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمالية وإلى أسلاك العمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب (ج.ر. رقم 39)
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات الأشغال (ج.ر. رقم 39)
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات اللوازم و الدراسات والخدمات (ج.ر. رقم 39)
- تحديد نموذج شهادة الوضعية الجبائية وكذا كفاءات تطبيقها (ج.ر. رقم 39)
- سحب اعتماد الشركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة "نيارقلوبال كونسولتينغ" بصفتها شركة سمسة للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- سحب اعتماد الشركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة "جنيرال قولدن أنسرانس" بصفتها شركة سمسة للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- سحب اعتماد سمسار للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- اعتماد الشركة ذات المسؤولية المحدودة "يوناييتد قلوبال أنشورانس" « UNITED GLOBAL INSURANCE » بصفتها شركة سمسة للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- اعتماد الشركة ذات الشخص الوحيد وذات المسؤولية المحدودة "اسا انسورانس بروكر" « ASSA INSURANCE BROKER » بصفتها شركة سمسة للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- اعتماد سمسار للتأمين (ج.ر. رقم 41).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات الأشغال (ج.ر. رقم 42).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية لصفقات اللوازم والدراسات والخدمات (ج.ر. رقم 42).

- الموافقة على نظام لجنة تنظيم عمليات البورصة ومراقبتها رقم 03-09 المؤرخ في 18 نوفمبر سنة 2009 الذي يحدد قواعد حساب العمولات التي تتلقاها شركة تسيير بورصة القيم المنقولة عن العمليات التي تجري في البورصة (ج.ر. رقم 45).
- تحديد نموذج الالتزام وكذا تحديد القواعد العملية للمحافظة على مساهمات شركات الرأسمال الاستثماري ومراقبتها (ج.ر. رقم 47).
- اعتماد سمسارين للتأمين (ج.ر. رقم 65).
- تحديد شروط وكيفيات مشاركة سماسرة إعادة التأمين الأجانب في عقود أو تنازلات إعادة التأمين لشركات التأمين و/أو إعادة التأمين المعتمدة وفروع شركات التأمين الأجنبية المعتمدة في الجزائر (ج.ر. رقم 74).
- تحديد موقع المديرية الجهوية ومفتشيات الأقسام التابعة للجمارك واختصاصها الإقليمي (ج.ر. رقم 74).
- تحديد تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك في مكاتب (ج.ر. رقم 21).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للمحاسبة بوزارة المالية (ج.ر. رقم 28).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المجلس الوطني للمحاسبة (ج.ر. رقم 39).
- تحديد كيفيات تطبيق أحكام المادة 85 من الأمر رقم 01-09 المؤرخ في 22 يوليو سنة 2009 والمتضمن قانون المالية التكميلي لسنة 2009، المؤسسة لرسم على الهاتف النقال (ج.ر. رقم 36).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح الخارجية لأملاك الدولة والحفظ العقاري للمديرية العامة للأملاك الوطنية (ج.ر. رقم 35).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المصالح الخارجية للمديرية العامة للأملاك الوطنية بوزارة المالية (ج.ر. رقم 39).
- تحديد الجدول الزمني المطبق للرقابة السابقة للنفقات التي يلتزم بها على ميزانيات المؤسسات الاستشفائية (ج.ر. رقم 47).
- تحديد المعايير والخصوصيات المطبقة لاقتناء السيارات الإدارية المخصصة لمصالح الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري والهيئات والمؤسسات العمومية الممولة كلياً من ميزانية الدولة (ج.ر. رقم 52).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب للوكالة الوطنية لمسح الأراضي (ج.ر. رقم 54).

بعنوان بنك الجزائر

- الوضعية الشهرية في 31 أكتوبر سنة 2009 إلى غاية 31 ديسمبر سنة 2009 (ج.ر. رقم 22، 60).
- منح الصندوق الوطني للتعاضدية الفلاحية رخصة لممارسة عمليات مصرفية (ج.ر. رقم 15).
- نظام قواعد التقييم والتسجيل المحاسبي للأدوات المالية من طرف البنوك والمؤسسات المالية (ج.ر. رقم 14).

- نشر قائمة البنوك وقائمة المؤسسات المالية المعتمدة في الجزائر (ج.ر. رقم 11).
- الوضعية الشهرية في 31 يناير سنة 2010 إلى غاية 31 يوليو سنة 2010 (ج.ر. رقم 62، 66، 73).

بعنوان وزارة الاستشراف والإحصائيات

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بالمحافظة العامة للتخطيط والاستشراف (ج.ر. رقم 3).
- تنظيم المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف في مكاتب و/أو مكلفين بالدراسات (ج.ر. رقم 9).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بالمحافظة العامة للتخطيط والاستشراف (ج.ر. رقم 15).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة والخدمات بعنوان المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف (ج.ر. رقم 15).
- إنشاء المحافظة العامة للتخطيط والاستشراف ومهامها وتنظيمها (ج.ر. رقم 79).
- تحديد صلاحيات وزير الاستشراف والإحصائيات (ج.ر. رقم 70).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الاستشراف والإحصائيات (ج.ر. رقم 70).

بعنوان وزارة الطاقة والمناجم

يمكن الإشارة إلى ما يلي:

- تحديد صلاحيات اللجان العلمية والتقنية المختصة لمحافظة الطاقة الذرية وتشكيلاتها وكيفية عملها (ج.ر. رقم 1).
- الموافقة على عقد البحث عن المحروقات واستغلالها في المساحة المسماة "جنوب شرق إيليزي" (الكتلتان : 232 و 241 أ) المبرم بمدينة الجزائر في 17 يناير سنة 2010 بين الوكالة الوطنية لتنمين موارد المحروقات (النفط) والشركة الوطنية سوناطراك "وشركات" ريبببول إكسپلوراثيون أرخليا س.أ "و" غ د ف سويز إ و ب بروجيكتس ألبيريا ب.ف" و "إينيل ترايد ش.ذ.أ". (ج.ر. رقم 35).
- الموافقة على عقد البحث عن المحروقات واستغلالها في المساحة المسماة "حاسي بير ركايز" (الكتل : 443 و 424 أ و 414 خارجي و 415 خارجي) المبرم بمدينة الجزائر في 17 يناير سنة 2010 بين الوكالة الوطنية لتنمين موارد المحروقات (النفط) والشركة الوطنية "سوناطراك" وشركتي "ب ت ت إكسپلوريشن آند بروديكشن بابلينك كومباني ليميتد" و "ك ن و ك ليميتد" (ج.ر. رقم 35).
- الموافقة على الملحق رقم 1 بالعقد المؤرخ في 18 سبتمبر سنة 2006 للبحث عن المحروقات واستغلالها في المساحة المسماة "أهنات" (الكتل : 337 ب و 338 ب و 339 أ و 340 أ و 341 أ و 341 ب) المبرم بمدينة الجزائر في 17 يناير سنة 2010 بين الوكالة الوطنية لتنمين موارد المحروقات (النفط) والشركة الوطنية "سوناطراك" وشركتي "طوطال إ و ب ألبيريا" و "بارتيكس أوليل و غاز (هولدنغس) كوربوريشن" (ج.ر. رقم 35).

- تحديد قواعد الأمن التي تطبق على النشاطات المتصلة بالمواد والمنتجات الكيميائية الخطرة وأوعية الغاز المضغوطة (ج.ر. رقم 4).
- تحديد كفاءات وإجراءات ضبط سعر بيع الغاز، دون رسوم، في السوق الوطنية (ج.ر. رقم 4).
- إلغاء تصنيف قطعة أرض فلاحية وتخصيصها لإنجاز مصنع تحلية ماء البحر بوادي السبت، بلدية قوراية في ولاية تيبازة (ج.ر. رقم 4).
- تحديد القواعد الاقتصادية لمستحقات الربط بالشبكات والنشاطات الأخرى الضرورية لتلبية طلبات تموين الزبائن بالكهرباء والغاز (ج.ر. رقم 19).
- تحديد القواعد التقنية لتصميم واستغلال وصيانة شبكة توزيع الكهرباء والغاز (ج.ر. رقم 33).
- تحديد نظام الأجور للمستخدمين التابعين للوكالة الوطنية للممتلكات المنجمية والوكالة الوطنية للجيولوجيا والمراقبة المنجمية (ج.ر. رقم 38).
- تحديد تعريفات نقل المحروقات بواسطة الأنابيب ومنهجية حسابها حسب كل منطقة (ج.ر. رقم 43).
- تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الطاقة والمناجم (ج.ر. رقم 59).
- تحديد تشكيلة مجلس المراقبة المنشأ لدى وكالتي المحروقات وتنظيمه وسيره (ج.ر. رقم 71).
- إنشاء لجان متساوية الأعضاء مختصة بأسلاك موظفي وزارة الطاقة والمناجم (ج.ر. رقم 57).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة محافظة الطاقة الذرية (ج.ر. رقم 67).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الطاقة والمناجم (ج.ر. رقم 16).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الطاقة والمناجم (ج.ر. رقم 16).

بعنوان وزارة التجارة

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد نسبة مساهمة المركز الوطني للسجل التجاري عند إقفال حساب النتائج لنهاية السنة لفائدة الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة وغرف التجارة والصناعة وكفاءات توزيع حاصلها (ج.ر. رقم 13).
- الأحكام المتعلقة بالمنافسة (ج.ر. رقم 46).
- تحديد القواعد المطبقة على الممارسات التجارية (ج.ر. رقم 46).
- تحديد كفاءات متابعة الواردات المعفاة من الحقوق الجمركية في إطار اتفاقيات التبادل الحر (ج.ر. رقم 17).
- تحديد شروط وكفاءات صناعة مواد التجميل والتنظيف البدني وتوضيبيها واستيرادها وتسويقها في السوق الوطنية (ج.ر. رقم 26).
- إنشاء مركز تكوين أعوان الرقابة في وزارة التجارة وتحسين مستواهم وتنظيمه وسيره (ج.ر. رقم 62).
- إنشاء الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (ج.ر. رقم 77).

- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة العلمية والتقنية للمركز الجزائري لمراقبة النوعية والرزوم (ج.ر. رقم 31).
- تجديد تشكيل اللجان المتساوية الأعضاء المختصة بموظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة (ج.ر. رقم 23).
- تجديد تشكيل لجنة الطعن المختصة بموظفي الإدارة المركزية لوزارة التجارة (ج.ر. رقم 23).
- توزيع المقاعد في الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة (ج.ر. رقم 22).
- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية للمدونة الغذائية (ج.ر. رقم 33).
- الإعلان عن نتائج انتخابات الجمعيات العامة لغرف التجارة والصناعة (ج.ر. رقم 46).
- الإعلان عن نتائج انتخاب رئيس ونواب رئيس الغرفة الجزائرية للتجارة والصناعة (ج.ر. رقم 51).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التجارة في مكاتب (ج.ر. رقم 17).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية في وزارة التجارة (ج.ر. رقم 32).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات على مستوى المديرية الجهوية والولاية للتجارة (ج.ر. رقم 32).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية في وزارة التجارة (ج.ر. رقم 35).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية في وزارة التجارة (ج.ر. رقم 60).
- تحديد تصنيف الوكالة الوطنية لترقية التجارة الخارجية وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لها (ج.ر. رقم 76).

بعنوان وزارة الصناعة والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وترقية الاستثمار

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- ضبط مدونة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 066-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية" (ج.ر. رقم 9).
- ضبط كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 066-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لترقية نشاطات الصناعة التقليدية" (ج.ر. رقم 9).
- إنشاء المركز التقني الصناعي للصناعات الميكانيكية والصناعات المحولة للمعادن (ج.ر. رقم 55).
- تحديد الاختصاص الإقليمي لفروع الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالجزائر ووهران وعنابة وسطيف وغرداية (ج.ر. رقم 19).
- تعيين أعضاء مجلس الإدارة للوكالة الوطنية للوساطة والضبط العقاري (ج.ر. رقم 46).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للجزائري للملكية الصناعية (ج.ر. رقم 59).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المعهد الوطني للإنتاج والتنمية الصناعية (ج.ر. رقم 63).

- تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ج.ر. رقم 63).
- تحديد مكونات ملف التصريح بالاستثمار وإجراء تقديمه (ج.ر. رقم 73).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ج.ر. رقم 42).
- تنظيم الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ج.ر. رقم 35).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان الوكالة الوطنية لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ج.ر. رقم 35).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان مراكز تسهيل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة (ج.ر. رقم 35).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان الديوان الوطني للقياسة القانونية (ج.ر. رقم 38).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الديوان الوطني للقياسة القانونية (ج.ر. رقم 38).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين إلى السلك الخاص بالإدارة المكلفة بالصناعة التقليدية (ج.ر. رقم 60).
- تنظيم مديرية الولاية للصناعة وترقية الاستثمارات في مصالح ومكاتب (ج.ر. رقم 63).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالقياسة القانونية، بعنوان الديوان الوطني للقياسة القانونية (ج.ر. رقم 46).

بعنوان مجلس المنافسة

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أوالصيانة أوالخدمات بعنوان مجلس المنافسة (ج.ر. رقم 40).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان مجلس المنافسة (ج.ر. رقم 53).

تميز هذا القطاع خلال هذه السنة بإعداد ونشر عدة نصوص تشريعية وتنظيمية هامة نذكرها فيما يلي:

بعنوان وزارة الأشغال العمومية

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة الأشغال العمومية (ج.ر. رقم 11).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الأشغال العمومية (ج.ر. رقم 2).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الأشغال العمومية (ج.ر. رقم 2).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الأشغال العمومية (ج.ر. رقم 2).
- إعادة تصنيف مقطع طريق ولائي في ولاية جيجل (ج.ر. رقم 18).
- تصنيف الطرق (ج.ر. رقم 13).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بتهيئة مداخل الطرق إلى المدينة الجديدة لبوينان (ج.ر. رقم 22).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز منفذ الطريق السيار الذي يربط مدينة تيزي وزو بالطريق السريع للسيارات شرق – غرب (ج.ر. رقم 22).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز ازدواج الطريق فرنان حنفي بالجزائر (ج.ر. رقم 24).
- الموافقة على الوثيقة التقنية التنظيمية المتعلقة بالقواعد المضادة للزلازل المطبقة في مجال المنشآت الفنية (ج.ر. رقم 74).
- تصنيف بعض الطرق البلدية وبعض الطرق غير المصنفة ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية جيجل (ج.ر. رقم 17).
- تصنيف بعض الطرق البلدية ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية عنابة (ج.ر. رقم 17).
- تصنيف بعض الطرق البلدية ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية برج بوعرييج (ج.ر. رقم 17).
- تصنيف بعض الطرق البلدية ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية سوق أهراس (ج.ر. رقم 17).
- تصنيف طريق ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية ورقلة (ج.ر. رقم 18).
- تصنيف طريقتين بلديين ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية بومرداس (ج.ر. رقم 18).
- تحديد معايير تأهيل مشاريع التجهيز لقطاع الأشغال العمومية إلى مشاريع كبرى للتجهيز العمومي للدولة (ج.ر. رقم 21).

- تصنيف طريقين بلديين ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية سطيف (ج.ر. رقم 42).
- تصنيف طريق بلدي ضمن صنف الطرق الولائية في ولاية الطارف (ج.ر. رقم 42).
- إعادة تصنيف طريقين ولأنيين في ولاية تيارت (ج.ر. رقم 36).
- تصنيف طريق ضمن الطرق الولائية في ولاية غرداية (ج.ر. رقم 36).

بعنوان وزارة الموارد المائية

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد الوثائق التقنية المطلوبة لإنجاز كل صنف منشأ أو هيكل استعمال الموارد المائية (ج.ر. رقم 11).
- تشكيلة اللجنة القطاعية المشتركة لمنع استخراج مواد الطمي (ج.ر. رقم 31).
- تشكيلة المجلس الوطني الاستشاري للموارد المائية (ج.ر. رقم 16).
- تحديد المخطط التوجيهي لتهيئة الموارد المائية والمخطط الوطني للماء (ج.ر. رقم 1).
- تحديد الخصائص التقنية لأنظمة تصفية المياه القذرة (ج.ر. رقم 4).
- تحديد الأحكام المتعلقة بإطار التشاور في مجال التسيير المدمج للموارد المائية (ج.ر. رقم 4).
- تحديد كفاءات منح الامتياز لإقامة هياكل استخراج المياه الجوفية أو السطحية لضمان التموين المستقل للمناطق أو الوحدات الصناعية (ج.ر. رقم 4).
- تحديد الطرق والمواد الكيميائية المستعملة في معالجة المياه الموجهة للاستهلاك البشري وكذا تصحيح مكوناتها (ج.ر. رقم 4).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز سد جدرية ببلديتي سوق أهراس والمشروحة، ولاية سوق أهراس (ج.ر. رقم 6).
- الأحكام المتعلقة بالحماية الكمية للطبقات المائية (ج.ر. رقم 11).
- الأحكام المتعلقة بشروط وكفاءات منح ترخيص رمي الإفرازات غير السامة في الأملاك العمومية للماء (ج.ر. رقم 17).
- التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز التهيئات السفلى لمحطة تحلية ماء البحر بفوكة/دواودة، بولايتي الجزائر وتيبازة (ج.ر. رقم 28).
- منح التصريح بالمنفعة العمومية للعملية المتعلقة بإنجاز سد جديوية وأولاد عيش بولاية غيليزان (ج.ر. رقم 41).
- المصادقة على القانون الأساسي لمستخدمي سلطة ضبط الخدمات العمومية للمياه (ج.ر. رقم 64).
- تحديد كفاءات الموافقة على اتفاقية تعويض الخدمات العمومية للمياه والتطهير (ج.ر. رقم 68).
- تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الموارد المائية (ج.ر. رقم 72).
- تحديد الشروط التي يتم فيها استخراج عينات الموارد المائية الجوفية والسطحية وتحليلها (ج.ر. رقم 77).

- تحديد كفاءات منح امتياز استعمال الموارد المائية في الأنظمة المائية الجوفية المتحجرة أو بطيئة التجدد وكذا دفتر الشروط النموذجي المتعلق به (ج.ر. رقم 77).
- تحديد قائمة الوديان وأجزاء الوديان المعنية بمنع استخراج مواد الطمي (ج.ر. رقم 29).
- تحديد كفاءات مراقبة الماء المزود عن طريق الصهاريج المتحركة (ج.ر. رقم 73).
- تحديد معايير تأهيل مشاريع التجهيز لقطاع الموارد المائية إلى مشاريع كبرى للتجهيز العمومي (ج.ر. رقم 13).

بعنوان وزارة الفلاحة والتنمية الريفية

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- المصادقة على النظام التقني المتعلق باللوائح الخاصة بمواد التعبئة الخشبية الموجهة للتجارة (ج.ر. رقم 23).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للغابات (ج.ر. رقم 21).
- إنشاء لجنة تحكيم وطنية لتذوق زيوت الزيتون وتحديد تشكيلاتها وكذا طريقة عملها (ج.ر. رقم 11).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للغابات (ج.ر. رقم 12).
- تصنيف المعهد الوطني للطب البيطري وكذا شروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 15).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية (ج.ر. رقم 17).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية للمديرية العامة للغابات (ج.ر. رقم 12).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المصالح المركزية في وزارة الفلاحة والتنمية الريفية (ج.ر. رقم 45).
- تحديد شروط وكفاءات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة للدولة (ج.ر. رقم 46).
- الأحكام المتعلقة بالإجراءات المطبقة عند استيراد وتصدير مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي (ج.ر. رقم 9).
- استعمال الكواسر الحية لممارسة الصيد بالكواسر (ج.ر. رقم 9).
- تحديد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 126-302 الذي عنوانه "الصندوق الخاص بدعم مربّي المواشي وصغار المستغلين الفلاحين" (ج.ر. رقم 15).
- تحديد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 121-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لضبط الإنتاج الفلاحي" (ج.ر. رقم 15).
- تحديد كفاءات تسيير حساب التخصيص الخاص رقم 067-302 الذي عنوانه "الصندوق الوطني لتنمية الاستثمار الفلاحي" (ج.ر. رقم 15).

- تحديد كفاءات تسير حساب التخصيص الخاص رقم 109-302 الذي عنوانه "صندوق مكافحة التصحر وتنمية الاقتصاد الرعوي والسهوب" (ج.ر. رقم 15).
- تحديد كفاءات تسير حساب التخصيص الخاص رقم 111-302 الذي عنوانه "صندوق التنمية الريفية واستصلاح الأراضي عن طريق الامتياز" (ج.ر. رقم 15).
- تحديد شروط وكفاءات منح الاعتماد الصحي للمنشآت التي يرتبط نشاطها بالحيوانات والمنتجات الحيوانية وذات المصدر الحيواني وكذا نقلها (ج.ر. رقم 17).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين لأسلاك الأطباء البيطريين والمفتشين البيطريين والأطباء البيطريين المتخصصين (ج.ر. رقم 28).
- القانون الأساسي للغرف الفلاحية (ج.ر. رقم 54).
- تصنيف الثروة الحيوانية والثروة الصيدية وكذا اجراءات تغييره (ج.ر. رقم 68).
- تحديد كفاءات تطبيق حق الامتياز لاستغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأحكام الخاصة للدولة (ج.ر. رقم 79).
- تعيين أعضاء لجنة مواد الصحة النباتية ذات الاستعمال الفلاحي (ج.ر. رقم 63).
- تعيين أعضاء اللجنة المهنية المشتركة للحليب (ج.ر. رقم 63).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للأراضي الفلاحية (ج.ر. رقم 40).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني المهني المشترك للخضر واللحوم (ج.ر. رقم 70).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الفلاحة والتنمية الريفية (ج.ر. رقم 19).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالفلاحة (ج.ر. رقم 71).

بعنوان وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية

يمكن الإشارة إلى ما يأتي:

- التنظيم الإداري للمعهد الوطني العالي للصيد البحري وتربية المائيات (ج.ر. رقم 9).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية (ج.ر. رقم 43).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية (ج.ر. رقم 43).
- التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث والتنمية في الصيد البحري وتربية المائيات (ج.ر. رقم 21).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية (ج.ر. رقم 15).
- تحديد شروط منح الامتياز من أجل إنشاء مؤسسة لتربية المائيات وكفاءات ذلك (ج.ر. رقم 18).

- تأسيس حصص صيد التونة الحمراء بالنسبة للسفن التي تحمل الراية الوطنية والتي تمارس في المياه الخاضعة للقضاء الوطني ويحدد كميّات توزيعها وتفعيله (ج.ر. رقم 26).
- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة الصيد البحري والموارد الصيدية (ج.ر. رقم 76).
- تحديد تصنيف مدارس التكوين التقني في الصيد البحري وتربية المائيات وكذا شروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لها (ج.ر. رقم 22).
- تحديد تصنيف المعهد التكنولوجي للصيد البحري وتربية المائيات في وهران وكذا شروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 22).
- تحديد تصنيف المعهد التكنولوجي للصيد البحري و تربية المائيات في القل وكذا شروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 22).
- المصادقة على النظام التقني المتعلق بمواصفات حاويات استيداع منتجات الصيد البحري وتربية المائيات ونقلها (ج.ر. رقم 38).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الصيد البحري والموارد الصيدية (ج.ر. رقم 43).
- تحديد فترة غلق صيد سمك أبو سيف الطويل في المياه الخاضعة للقضاء الوطني (ج.ر. رقم 49).

بعنوان وزارة التهيئة العمرانية والبيئة

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- إنشاء اللجنة القطاعية لممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي التابعة لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة، وتشكيلها وتنظيمها وعملها (ج.ر. رقم 1).
- إنشاء اللجنة المتساوية الأعضاء لمختلف الأسلاك المشتركة لموظفي المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية (ج.ر. رقم 46).
- تعيين ممثلي الإدارة والمستخدمين لدى اللجنة المتساوية الأعضاء لمختلف الأسلاك المشتركة لموظفي المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية (ج.ر. رقم 46).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة وكالة ترقية حظيرة الرياح الكبرى (ج.ر. رقم 11).
- تحديد تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة والسياحة في مكاتب (ج.ر. رقم 19).
- إنشاء ملحقة للمركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية بموجبارة (ولاية الجلفة) (ج.ر. رقم 46).
- المصادقة على المخطط الوطني لتهيئة الإقليم (ج.ر. رقم 61).
- الأحكام المتعلقة بتنظيم استعمال المواد المستنفذة لطبقة الأوزون وأمزجتها والمنتجات التي تحتوي عليها (ج.ر. رقم 34).
- تحديد صلاحيات وزير التهيئة العمرانية والبيئة (ج.ر. رقم 64).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة (ج.ر. رقم 64).

- تنظيم المفتشية العامة لوزارة التهيئة العمرانية والبيئة وسيرها (ج.ر. رقم 64).
- تعيين أعضاء اللجنة الوزارية المشتركة للمساحات الخضراء (ج.ر. رقم 42).
- تعيين أعضاء لجنة التحكيم للجائزة الوطنية للمدينة الخضراء (ج.ر. رقم 42).
- الموافقة على دفتر الشروط الذي يحدد تبعات الخدمة العمومية الموكله للمرصد الوطني للبيئة والتنمية المستدامة (ج.ر. رقم 52).
- الموافقة على دفتر الشروط الذي يحدد تبعات الخدمة العمومية الموكله للمعهد الوطني للتكوينات البيئية (ج.ر. رقم 52).

د) قطاع الخدمات

تميز النشاط القانوني لهذا القطاع خلال هذه السنة بإصدار عدة نصوص تشريعية وتنظيمية:

بعنوان وزارة السياحة والصناعة التقليدية

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ والصيانة أو الخدمات بعنوان الديوان الوطني للسياحة (ج.ر. رقم 15).
- تحديد مناطق التوسع والمواقع السياحية والتصريح بها وتصنيفها (ج.ر. رقم 30).
- تحديد شروط وكيفيات إنشاء وكالات السياحة والأسفار واستغلالها (ج.ر. رقم 44).
- تنظيم اللجنة الوطنية لاعتمادات وكالات السياحة والأسفار وسيرها (ج.ر. رقم 62).
- تحديد صلاحيات وزير السياحة والصناعة التقليدية (ج.ر. رقم 63).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية (ج.ر. رقم 63).
- تحديد مهام المفتشية العامة لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 63).
- إنشاء المصالح الخارجية لوزارة السياحة والصناعة التقليدية وتحديد مهامها وتنظيمها (ج.ر. رقم 63).

بعنوان وزارة البريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للذبذبات (ج.ر. رقم 8).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان الذين يمارسون نشاطات الحفظ والصيانة أو الخدمات بعنوان المديرية الولائية للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 8).

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 12).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 51).
- تحديد التنظيم الداخلي للوكالة الفضائية الجزائرية (ج.ر. رقم 72).
- استخلاف عضو بالمجلس التوجيهي للمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيات الإعلام والاتصال (ج.ر. رقم 41).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للملاحة اللاسلكية البحرية (ج.ر. رقم 67).
- فتح فرع الاتصالات، تخصص: "أنظمة الاتصالات"، بالمعهد الوطني للاتصالات وتكنولوجيات الإعلام والاتصال بوهان لنيل شهادة مهندس دولة (ج.ر. رقم 32).
- فتح فرع "الهندسة الكهربائية"، تخصص "خدمات وشبكات الاتصال" وتحديد برنامجه البيداغوجي، بالمعهد الوطني للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، لنيل شهادة الليسانس المهنية (ج.ر. رقم 45).
- فتح فرع "الهندسة الكهربائية"، تخصص "اتصالات وشبكات الإعلام الآلي" وتحديد برنامجه البيداغوجي، بالمعهد الوطني للبريد وتكنولوجيات الإعلام والاتصال، لنيل شهادة الليسانس المهنية (ج.ر. رقم 45).
- تحديد قائمة إيرادات ونفقات حساب التخصيص الخاص رقم 128-302 الذي عنوانه "صندوق تملك الاستعمال وتطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال" (ج.ر. رقم 52).
- تحديد كفاءات متابعة وتقييم حساب التخصيص الخاص رقم 128-302 الذي عنوانه "صندوق تملك الاستعمال وتطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال" (ج.ر. رقم 52).

بعنوان وزارة السكن والعمران

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تعيين أعضاء لجنة اعتماد الوكلاء العقاريين (ج.ر. رقم 23).
- الموافقة على الوثيقة التقنية التنظيمية – DTRE.10.1 – المتعلقة بـ "تنفيذ أشغال التجهيزات الكهربائية في المباني السكنية" (ج.ر. رقم 11).
- الموافقة على الوثيقة التقنية التنظيمية – DTRE.6.6 – المتعلقة بـ "أشغال الدهان في البنايات" (ج.ر. رقم 11).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للتخصص والتصنيف المهنيين لمؤسسات البناء والأشغال العمومية والري (ج.ر. رقم 23).
- الموافقة على المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ما بين بلديات بجاية ووادي غير وتيشي وتالة حمزة وبوخليفة والقصر وتوجة لولاية بجاية (ج.ر. رقم 25).
- تحديد التنظيم المتعلق بممارسة مهنة الوكيل العقاري (ج.ر. رقم 39).
- إنشاء المركز الوطني للدراسات وتنشيط مؤسسة البناء والأشغال العمومية والري (ج.ر. رقم 47).

- تحديد مستويات المساعدة المباشرة الممنوحة من الدولة لاقتناء سكن جماعي أو بناء سكن ريفي ومستويات دخل طالبي هذه السكنات وكذا كيفيات منح هذه المساعدة (ج.ر. رقم 58).
- إنشاء المفتشية الجهوية للعمران والبناء وتحديد مهامها وعملها (ج.ر. رقم 70).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية لتحسين السكن وتطويره (ج.ر. رقم 47).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للسكن (ج.ر. رقم 49).
- تحديد القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي في وزارة السكن والعمران (ج.ر. رقم 48).
- التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث المطبق في هندسة مقاومة الزلازل (ج.ر. رقم 57).
- تحديد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة السكن والعمران (ج.ر. رقم 71).
- المصادقة على المخطط التوجيهي للتهيئة والتعمير ما بين بلديات البلدية وأولاد يعيش وبوعرفة وبني مراد (ولاية البلدية) (ج.ر. رقم 73).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة السكن والعمران (ج.ر. رقم 75).
- تحديد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة السكن والعمران (ج.ر. رقم 75).

بعنوان وزارة النقل

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- الأحكام المتعلقة بالقانون البحري (ج.ر. رقم 46).
- الأحكام المتعلقة بالقانون الأساسي النموذجي للمؤسسة العمومية للنقل الحضري وشبه الحضري (ج.ر. رقم 18).
- إنشاء مؤسسات عمومية للنقل الحضري وشبه الحضري (ج.ر. رقم 18).
- تنظيم الإدارة المركزية في وزارة النقل (ج.ر. رقم 20).
- تنظيم المركز الوطني لرخص السياقة وسيره (ج.ر. رقم 27).
- تحديد مدة العمل بعنوان النظام النوعي لعلاقات عمل المستخدمين الملاحين المهنيين في الطيران المدني (ج.ر. رقم 34).
- تحديد قواعد تحليق طائرات الدولة الأجنبية فوق التراب الجزائري (ج.ر. رقم 50).
- تحديد الاختبارات النظرية والعملية من أجل منح إجازة مراقب حركة المرور الجوية (ج.ر. رقم 33).
- تحديد الاختبارات النظرية والعملية من أجل الحصول على تأهيل الطيران بالأجهزة - طائرة - وعلى تأهيل الطيران بالأجهزة - هليكوبتر - (ج.ر. رقم 33).
- إنشاء لجان متساوية الأعضاء لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).

- إنشاء لجنة متساوية الأعضاء مختصة بسلك امتحني رخص السياقة لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).
- تشكيلة اللجان المتساوية الأعضاء المنشأة لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).
- إنشاء لجنة الطعن لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).
- تشكيلة لجنة الطعن المنشأة لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).
- تشكيلة اللجنة المتساوية الأعضاء المختصة بسلك امتحني رخص السياقة المنشأة لدى الإدارة المركزية لوزارة النقل (ج.ر. رقم 53).
- تحديد معايير تأهيل مشاريع التجهيز لقطاع النقل إلى مشاريع كبرى للتجهيز العمومي للدولة (ج.ر. رقم 14).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المركز الوطني للوقاية والأمن عبر الطرق (ج.ر. رقم 33).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المعهد العالي للتكوين في السكك الحديدية (ج.ر. رقم 33).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان معهد رصد مياه الأمطار للتكوين والأبحاث (ج.ر. رقم 39).
- تحديد مبلغ الكفالة وشكلها لممارسة نشاطات مساعدي النقل البحري (ج.ر. رقم 51).

(هـ) قطاع التربية والثقافة

تميز هذا القطاع خلال هذه السنة بمنظومة من النصوص التشريعية والتنظيمية، نذكر منها ما يأتي:

بعنوان وزارة التربية الوطنية

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تصنيف المركز الوطني البيداغوجي واللغوي لتعليم تمازيغت وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 8).
- تحديد الأحكام المتعلقة بإجبارية التعليم الأساسي (ج.ر. رقم 1).
- تحديد شروط الدخول إلى مؤسسات التربية والتعليم واستعمالها وحمايتها (ج.ر. رقم 1).
- تحديد كفايات إعداد الخريطة المدرسية وتنفيذها ومراقبتها (ج.ر. رقم 1).
- تأسيس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية (ج.ر. رقم 14).
- تحويل المركز الوطني لمحو الأمية إلى ديوان وطني لمحو الأمية وتعليم الكبار (ج.ر. رقم 30).
- إنشاء متوسطات وإلغاء أخرى (ج.ر. رقم 54).
- إنشاء ثانويات وإلغاء أخرى (ج.ر. رقم 54).

- تنظيم المفتشية العامة بوزارة التربية الوطنية وسيرها (ج.ر. رقم 57).
- تنظيم المفتشية العامة للبيداغوجيا بوزارة التربية الوطنية وسيرها (ج.ر. رقم 57).
- الأحكام المتعلقة بتنظيم الثانوية وسيرها (ج.ر. رقم 57).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتربية الوطنية (ج.ر. رقم 55).
- كفايات توظيف أعوان متعاقدين مكلفين بمحو الأمية ودفع رواتبهم (ج.ر. رقم 57).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التربية الوطنية (ج.ر. رقم 60).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية والمصالح اللامركزية والمؤسسات العمومية تحت وصاية وزارة التربية الوطنية (ج.ر. رقم 72).

بعنوان وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان جامعة التكوين المتواصل (ج.ر. رقم 19).
- تحديد عدد المستخدمين حسب مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان جامعة التكوين المتواصل (ج.ر. رقم 19).
- إنشاء جامعة تلمسان (ج.ر. رقم 3).
- إنشاء جامعة سطيف (ج.ر. رقم 3).
- إنشاء جامعة بومرداس (ج.ر. رقم 3).
- إنشاء جامعة قالمة (ج.ر. رقم 3).
- إحداث مركز جامعي ببرج بوعريريج (ج.ر. رقم 3).
- إنشاء مركز جامعي بغرداية (ج.ر. رقم 3).
- تحديد مهام المجلس الوطني لتقييم البحث العلمي والتطوير التكنولوجي وتشكيلته وكفايات سيره (ج.ر. رقم 6).
- تحديد مهام وتشكيلة اللجنة الوطنية لتقييم المؤسسات العمومية ذات الطابع العلمي والثقافي والمهني والمؤسسات الأخرى للتعليم العالي وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 6).
- إنشاء جامعة تيارت (ج.ر. رقم 7).
- إنشاء جامعة المسيلة (ج.ر. رقم 7).
- إنشاء جامعة باتنة (ج.ر. رقم 24).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتعليم العالي (ج.ر. رقم 31).

- إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم والتقنيات بوهران (ج.ر. رقم 40).
- إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بوهران (ج.ر. رقم 40).
- إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بتلمسان (ج.ر. رقم 40).
- إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بقسنطينة (ج.ر. رقم 40).
- إنشاء مدرسة تحضيرية في العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير بعنابة (ج.ر. رقم 40).
- تغيير تسمية جامعة الجزائر (ج.ر. رقم 44).
- تغيير تسمية جامعة بوزريعة (ج.ر. رقم 44).
- تغيير تسمية جامعة دالي إبراهيم (ج.ر. رقم 44).
- إنشاء جامعة الأغواط (ج.ر. رقم 48).
- الأحكام المتعلقة بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي (ج.ر. رقم 52).
- إنشاء جامعة سكيكدة (ج.ر. رقم 52).
- إنشاء مركز جامعي بالبيض (ج.ر. رقم 52).
- إنشاء مركز جامعي بالنعامة (ج.ر. رقم 52).
- القانون الأساسي لطالب الدكتوراه (ج.ر. رقم 57).
- تحديد شروط ممارسة الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي أو الأستاذ الباحث نشاطات البحث وكذا كفاءات مكافأتهما (ج.ر. رقم 57).
- تأسيس نظام تعويضي لفائدة الباحث الدائم (ج.ر. رقم 60).
- تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الباحث الاستشفائي الجامعي (ج.ر. رقم 60).
- تأسيس نظام تعويضي لفائدة الأستاذ الباحث (ج.ر. رقم 60).
- تحديد مبلغ تعويض التميز للأستاذ الاستشفائي الجامعي المميز ومدير البحث المميز وكفاءات دفعه (ج.ر. رقم 60).
- إنشاء جامعة تيزي وزو (ج.ر. رقم 75).
- إنشاء جامعة بجاية (ج.ر. رقم 75).
- إنشاء مركز جامعي بالبويرة (ج.ر. رقم 75).
- تحديد مبلغ منحة الدراسات والبحث للطلبة المسجلين في الماجستير أو في الطور الثاني وشروط منحها (ج.ر. رقم 26).
- تحديد عدد المناصب العليا لأسلاك الأساتذة الباحثين (ج.ر. رقم 55).
- إنشاء مديريات الخدمات الجامعية وتحديد مقرها وقائمة الإقامات الجامعية التابعة لها ومشتملاتها (ج.ر. رقم 75).

بمعنوان وزارة الثقافة

يمكن الإشارة إلى ما يأتي:

- ضبط تشكيلة المجلس الفني للباليه الوطني وعمله (ج.ر. رقم 26).
- تأسيس المهرجان الثقافي الوطني لفن التصوير الفوتوغرافي (ج.ر. رقم 12).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المسرح الجهوي بقسنطينة (ج.ر. رقم 24).
- تأسيس المهرجان الثقافي المحلي للفخار بمعاققة (ج.ر. رقم 15).
- تأسيس المهرجان الثقافي المحلي للزربية بأيّ هشم (ج.ر. رقم 15).
- إنشاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات الثقافية (ج.ر. رقم 15).
- تحديد التنظيم الداخلي للمركز الوطني للبحث في علم الآثار (ج.ر. رقم 1).
- تشكيل اللجنة الوطنية واللجنة الولائية للممتلكات الثقافية وتنظيمهما وعملهما (ج.ر. رقم 6).
- إنشاء متحف جهوي ببشار (ج.ر. رقم 6).
- إحداث مسرح جهوي بالعلمة (ج.ر. رقم 6).
- ضبط القانون الأساسي للمركز الجزائري للسينما (ج.ر. رقم 11).
- تحديد شروط إنشاء المتاحف ومهامها وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 16).
- إنشاء ديوان قرية الفنانين (ج.ر. رقم 24).
- إنشاء الأركسترا السنفونية الوطنية (ج.ر. رقم 39).
- إنشاء الباليه الوطني (ج.ر. رقم 43).
- إعادة تنظيم مركز العرض السينمائي وتغيير تسميته (ج.ر. رقم 57).
- إنشاء مركز جزائري لتطوير السينما وتنظيمه وسيره (ج.ر. رقم 57).
- إنشاء متحف وطني للفنون والتعبير الثقافية التقليدية بقسنطينة (ج.ر. رقم 64).
- إنشاء متحف جهوي للفنون والتقاليد الشعبية بالمدينة (ج.ر. رقم 64).
- تأسيس المهرجان الثقافي الوطني للإنتاج المسرحي النسوي (ج.ر. رقم 16).
- تصنيف "برج المقراني" (ج.ر. رقم 27).
- استخلاف عضوين بالمجلس التوجيهي لقصر الثقافة (ج.ر. رقم 47).
- تعيين أعضاء المجلس التوجيهي للمعهد العالي لمهن فنون العرض والسمعي البصري (ج.ر. رقم 19).
- تصنيف دار البارود، بقايا السور الغربي لمدينة الشلف، زاوية سيدي علي موسى، حمام الصالحين والمسرح الجهوي لقسنطينة (ج.ر. رقم 27).

- استخلاف عضوين في مجلس إدارة الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي (ج.ر. رقم 30).
- تأسيس المهرجان الثقافي الدولي "الصيف الموسيقي" في مدينة الجزائر (ج.ر. رقم 30).
- تأسيس مهرجانات ثقافية محلية "القراءة في احتفال" في مدينة الجزائر، البليلة، المدية، تيزي وزو، بومرداس، وتيبازة، (ج.ر. رقم 30).
- تعيين أعضاء المجلس التوجيهي للمدرسة العليا للفنون الجميلة (ج.ر. رقم 40).
- فتح دعوى تصنيف الموقع الأثري تين زيران، الموقع الأثري تازا، الموقع الأثري عين تركية، الموقع الأثري عين الصفا والموقع الأثري تيهوداين (ج.ر. رقم 36).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة ديوان رياض الفتح وكذا أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني للثقافة والإعلام (ج.ر. رقم 49).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المسارح الجهوية بأم البواقي، سكيكدة، قالمة ومعسكر (ج.ر. رقم 41).
- تأسيس المهرجان الثقافي المغاربي للسينما (ج.ر. رقم 36).
- استخلاف عضو في مجلس إدارة الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي (ج.ر. رقم 47).
- استخلاف عضو بالمجلس التوجيهي لقصر الثقافة (ج.ر. رقم 52).
- إنشاء وتشكيل وسير اللجنة المكلفة بدراسة طلبات المستفيدين من الصندوق الوطني للتراث الثقافي وإبداء الرأي فيها (ج.ر. رقم 69).
- تعيين أعضاء اللجنة المكلفة باقتناء الممتلكات الثقافية (ج.ر. رقم 71).
- استخلاف عضو في مجلس إدارة الوكالة الجزائرية للإشعاع الثقافي (ج.ر. رقم 78).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (ج.ر. رقم 78).
- استخلاف عضو في مجلس إدارة المسرح الجهوي بمعسكر (ج.ر. رقم 78).
- تأسيس المهرجان الثقافي الوطني للزيتون التقليدي الجزائري (ج.ر. رقم 79).
- تأسيس مهرجانات ثقافية محلية "القراءة في احتفال" (ج.ر. رقم 79).
- القائمة الاسمية لأعضاء اللجنة الوطنية للممتلكات الثقافية (ج.ر. رقم 79).
- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية الشلف (ج.ر. رقم 79).
- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية الأغواط (ج.ر. رقم 79).
- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية تيسمسيلت (ج.ر. رقم 79).
- القائمة الاسمية لأعضاء المجلس التوجيهي لمكتبة المطالعة العمومية لولاية عين الدفلى (ج.ر. رقم 79).
- الموافقة على الجرد الكمي والكيفي والتقديري للممتلكات والحقوق والواجبات والوسائل التي تحوزها ملحقات المكتبة الوطنية الجزائرية المحولة إلى مكتبات المطالعة العمومية (ج.ر. رقم 71).
- تحديد معايير تأهيل مشاريع التجهيز لقطاع الثقافة إلى مشاريع كبرى للتجهيز العمومي للدولة (ج.ر. رقم 16).

- التنظيم الداخلي للمتحف الوطني بشرشال (ج.ر. رقم 43).
- التنظيم الداخلي للمتحف الجهوي بالمنيعه (ج.ر. رقم 43).
- التنظيم الداخلي للمتحف الوطني للفن الحديث والمعاصر (ج.ر. رقم 40).
- التنظيم الداخلي للمتحف البحري الوطني (ج.ر. رقم 43).
- التنظيم الداخلي للمركز الوطني للكتاب (ج.ر. رقم 50).
- تحديد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات والاختبارات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالثقافة (ج.ر. رقم 55).
- التنظيم الداخلي للمتحف الجهوي ببشار (ج.ر. رقم 58).
- تصنيف مكتبات المطالعة العمومية وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لها (ج.ر. رقم 73).

بعنوان وزارة الاتصال

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لكتابة الدولة لدى الوزير الأول، المكلف بالاتصال (ج.ر. رقم 20).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان كتابة الدولة لدى الوزير الأول، المكلفة بالاتصال (ج.ر. رقم 20).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان كتابة الدولة لدى الوزير الأول، المكلفة بالاتصال (ج.ر. رقم 20).

بعنوان وزارة التكوين والتعليم المهنيين

يمكن الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد كفايات تنظيم التكوين التكميلي للإدماج في رتبتي نائب مقتصد مسير ومقتصد مسير لمؤسسات التكوين والتعليم المهنيين وكذا محتوى البرامج (ج.ر. رقم 9).
- القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 20).
- القانون الأساسي للمؤسسة الوطنية للتجهيزات التقنية والبيداغوجية في التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 20).
- تحديد شروط تخصيص المنح الدراسية ومبلغها (ج.ر. رقم 34).
- تأسيس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 56).
- إنشاء مراكز للتكوين المهني والتمهين وتحويل ملحقات مراكز التكوين المهني والتمهين إلى مراكز التكوين المهني والتمهين (ج.ر. رقم 56).
- إنشاء معهدين وطنيين متخصصين في التكوين المهني (ج.ر. رقم 64).

- إنشاء مركز متخصص في التكوين المهني والتمهين للأشخاص المعوقين جسديا (ج.ر. رقم 64).
- تحديد التنظيم الداخلي للمعهد الوطني للتكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 53).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة التكوين والتعليم المهنيين (ج.ر. رقم 63).

بعنوان وزارة الشؤون الدينية والأوقاف

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 7).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية في وزارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 7).
- تحديد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 3).
- تحديد برامج المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بالرتب التابعة للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 3).
- تحديد كفايات تنظيم التكوين المتخصص ومدته وبرامجه وشروط الالتحاق به بالنسبة لبعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 18).
- تحديد تنظيم المدرسة الوطنية لتكوين وتحسين مستوى إطارات إدارة الشؤون الدينية والأوقاف وسيرها (ج.ر. رقم 53).
- القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية للتكوين المتخصص للأسلاك الخاصة بإدارة الشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 58).
- تحديد كفايات تنظيم التكوين التكميلي ما قبل الترقية ومدته ومحتوى برامجه لبعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشؤون الدينية والأوقاف (ج.ر. رقم 21).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان المركز الثقافي الإسلامي (ج.ر. رقم 32).

تميز هذا القطاع بإصدار عدة نصوص تشريعية وتنظيمية هامة خلال هذه السنة.

بعنوان وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد خصائص ونماذج استثمارات تقديم المعلومات والمعطيات الإحصائية المرسلة إلى الوكالة الوطنية للتشغيل من طرف المستخدمين والبلديات والهيئات الخاصة المعتمدة للتنصيب (ج.ر. رقم 11).
- منح اعتماد أعوان مراقبة الضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 9).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للطعن المسبق المؤهلة ضمن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الخاص بغير الأجراء (ج.ر. رقم 14).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للطعن المسبق المؤهلة ضمن الصندوق الوطني للتأمينات الاجتماعية للعمال الأجراء (ج.ر. رقم 14).
- سحب اعتماد أعوان المراقبة للضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 9).
- الأحكام المتعلقة بدعم إحداث النشاطات من طرف البطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة (ج.ر. رقم 39).
- تحديد كفاءات تطبيق التخفيضات في حصة اشتراك أصحاب العمل الاجتماعي بعنوان ترقية التشغيل (ج.ر. رقم 9).
- إنشاء اللجنة الوطنية لترقية التشغيل وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 21).
- تحديد مضمون البطاقة الإلكترونية للمؤمن له اجتماعيا والمفاتيح الإلكترونية لهياكل العلاج ولمهنيي الصحة وشروط تسليمها واستعمالها وتجديدها (ج.ر. رقم 26).
- القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ج.ر. رقم 30).
- تحديد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها (ج.ر. رقم 39).
- تحديد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين خمس وثلاثين (35) وخمسين (50) سنة ومستوياتها (ج.ر. رقم 39).
- الأحكام المتعلقة بجهاز المساعدة على الإدماج المهني (ج.ر. رقم 68).
- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للطعن المسبق المؤهلة ضمن الصندوق الوطني للتقاعد (ج.ر. رقم 14).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الوكالة الوطنية للتشغيل (ج.ر. رقم 49).
- منح اعتماد أعوان مراقبة الضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 33).
- التنظيم الداخلي للصندوق الوطني للعطل المدفوعة الأجر والبطالة الناجمة عن سوء الأحوال الجوية في قطاعات البناء والأشغال العمومية والري (ج.ر. رقم 33).

- تعيين أعضاء اللجنة الوطنية للطعن المسبق المؤهلة ضمن الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي الخاص بغير الأجراء (ج.ر. رقم 42).
- تعيين أعضاء اللجنة التقنية ذات الطابع الطبي (ج.ر. رقم 33).
- منح اعتماد هيئات خاصة لتنصيب العمال (ج.ر. رقم 40).
- سحب اعتماد هيئة خاصة لتنصيب العمال (ج.ر. رقم 40).
- رفع قيمة معاشات الضمان الاجتماعي ومنحه وريوعه (ج.ر. رقم 45).
- التنظيم الداخلي للصندوق الوطني للتقاعد (ج.ر. رقم 55).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (ج.ر. رقم 56).
- منح اعتماد أعوان مراقبة الضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 56).
- تحديد قائمة الأدوية القابلة للتعويض من قبل الضمان الاجتماعي (ج.ر. رقم 59).
- تحديد التسعيرات المرجعية المعتمدة كأساس لتعويض الأدوية وكيفيات تطبيقها (ج.ر. رقم 62).
- التنظيم الداخلي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لغير الأجراء (ج.ر. رقم 76).
- تحديد تشكيلة لجنة الأمراض المهنية (ج.ر. رقم 37).

بعنوان وزارة المجاهدين

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين (ج.ر. رقم 3).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين (ج.ر. رقم 3).
- تنظيم قائمة مراكز استجمام المجاهدين (ج.ر. رقم 2).
- تعيين أعضاء مجلس إدارة المتحف الوطني والمتاحف الجهوية للمجاهد في ولايات: بسكرة - تلمسان - تيزي وزو - سكيكدة - خنشلة (ج.ر. رقم 36).
- تحديد التنظيم الداخلي للمركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر سنة 1954 (ج.ر. رقم 40).
- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، بعنوان الإدارة المركزية لوزارة المجاهدين (ج.ر. رقم 17).
- تحديد تصنيف المتحف الوطني والمتاحف الجهوية للمجاهد وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة لهم (ج.ر. رقم 34).
- تصنيف مركز استجمام المجاهدين وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 77).

بعنوان وزارة الشباب والرياضة

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد شروط إحداث المدارس الرياضية الوطنية والجهوية المتخصصة وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 3).
- تحديد مشتملات دواوين مؤسسات الشباب للولايات (ج.ر. رقم 1).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة (ج.ر. رقم 2).
- الأحكام المتعلقة بالصندوق الوطني لترقية مبادرات الشباب والممارسات الرياضية (ج.ر. رقم 4).
- تأسيس النظام التعويضي للموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة (ج.ر. رقم 52).
- إحداث مدرسة وطنية ومدرسة جهوية للرياضات المائية وتحت المائية (ج.ر. رقم 75).
- تحديد نموذج دفتر الأعباء الواجب اكتتابه من طرف الشركات والنوادي الرياضية المحترفة (ج.ر. رقم 44).
- تحديد قائمة الوثائق المرفقة بالاتفاقية المحددة للأنشطة التابعة للنادي الرياضي الموقع والأنشطة التابعة للشركة والنادي الرياضي المحترف (ج.ر. رقم 44).
- تحديد النظام الداخلي النموذجي للجنة الولائية للمصادقة على المنشآت القاعدية الرياضية (ج.ر. رقم 55).
- إحداث أقسام "رياضة ودراسة" (ج.ر. رقم 38).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المركز الوطني لطب الرياضة (ج.ر. رقم 38).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان المعهد الوطني للتكوين العالي في علوم الرياضة وتكنولوجياها في دالي ابراهيم (ج.ر. رقم 45).
- تحديد كفايات تنظيم التكوين المتخصص وكذا محتوى البرامج للإدماج الخاص ببعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالشباب والرياضة (ج.ر. رقم 66).
- إحداث ملحقة للثانوية الرياضية الوطنية بعين الصفراء ولاية النعامة (ج.ر. رقم 73).

بعنوان وزارة التضامن الوطني والأسرة

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- الأحكام المتعلقة بحماية الأشخاص المسنين (ج.ر. رقم 79).
- قائمة مصالح المساعدة الاجتماعية الاستيعابية المتنقلة (ج.ر. رقم 16).
- قائمة المراكز الوطنية لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب (ج.ر. رقم 19).
- تعديل تنظيم مديرية النشاط الاجتماعي للولاية (ج.ر. رقم 29).
- إحداث دور الأطفال المسعفين وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 36).

- ضبط قائمتي المراكز المتخصصة في تعليم الأطفال المعوقين بصريا والمراكز الطبية التربوية للأطفال المعوقين ذهنيا (ج.ر. رقم 36).
- ضبط قائمتي المراكز المتخصصة في تعليم الأطفال المعوقين بصريا وسمعيًا (ج.ر. رقم 62).
- إحداث دور المسنين أو المعوقين وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 62).
- إحداث دور الأطفال المسعفين وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 62).
- تحديد صلاحيات وزير التضامن الوطني والأسرة (ج.ر. رقم 73).
- تنظيم الإدارة المركزية لوزارة التضامن الوطني والأسرة (ج.ر. رقم 73).
- تنظيم المفتشية العامة لوزارة التضامن الوطني والأسرة وسيرها (ج.ر. رقم 73).
- تعيين أعضاء مجلس التوجيه للمركز الوطني لاستقبال الفتيات والنساء ضحايا العنف ومن هن في وضع صعب لبوسماعيل، ولاية تيبازة (ج.ر. رقم 36).
- تحديد تشكيلة لجنة تسهيل وصول الأشخاص المعوقين إلى المحيط المادي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي وتنظيمها وسيرها (ج.ر. رقم 60).

بعنوان وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات

تجدر الإشارة إلى ما يأتي:

- تحديد التنظيم الداخلي للمؤسسات العمومية الاستشفائية (ج.ر. رقم 15).
- تحديد التنظيم الداخلي للمؤسسات العمومية للصحة الجوارية (ج.ر. رقم 15).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين لأسلاك الممارسين الطبيين المفتشين في الصحة العمومية (ج.ر. رقم 13).
- القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتميين لسلوك الفيزيائيين الطبيين في الصحة العمومية (ج.ر. رقم 43).
- تحديد التدابير الخاصة بالوقاية والحماية من أخطار أشغال قطع الحجارة وصقلها (ج.ر. رقم 51).
- تحديد إطار تنظيم المسابقات على أساس الاختبارات والامتحانات المهنية للالتحاق بسلوك متصرفي مصالح الصحة (ج.ر. رقم 27).
- تحديد كفايات تنظيم وبرامج وكذا شروط الالتحاق بالتكوين المتخصص المتعلق ببعض الرتب التابعة لسلوك متصرفي مصالح الصحة (ج.ر. رقم 27).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمة بعنوان المخبر الوطني لمراقبة المنتوجات الصيدلانية (ج.ر. رقم 51).
- تصنيف المعهد الوطني البيداغوجي للتكوين شبه الطبي وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له (ج.ر. رقم 59).
- تحديد التنظيم الداخلي للوكالة الوطنية والوكالات الجهوية للدم (ج.ر. رقم 70).

- تحديد عدد المناصب العليا للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات (ج.ر. رقم 76).
- تحديد عدد المناصب العليا للعمال المهنيين وسائقي السيارات والحجاب بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات (ج.ر. رقم 76).
- تحديد تعداد مناصب الشغل وتصنيفها ومدة العقد الخاص بالأعوان العاملين في نشاطات الحفظ أو الصيانة أو الخدمات بعنوان الإدارة المركزية لوزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات (ج.ر. رقم 76).

بعنوان الوزارة المنتدبة لدى وزير التضامن الوطني والأسرة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة

تجدر الإشارة إلى ما يلي:

- إنشاء مركز وطني للدراسات والإعلام والتوثيق حول الأسرة والمرأة والطفولة وتنظيمه وسيره (ج.ر. رقم 39).

تميز نشاط مديرية التقنين والإعلام القانوني خلال هذه السنة بما يلي:

أولا / بنك المعلومات القانونية :

أ) عدد النصوص التي تمت معالجتها : 2.164

موزعة على النحو التالي :

القوانين والأوامر: 13

المراسيم الرئاسية : 1386 منها
- 10 اتفاقية واتفاقات دولية،
- 1312 مرسوماً فردياً،
- 64 نصاً تنظيمياً.

المراسيم التنفيذية : 266

القرارات الوزارية المشتركة : 208

القرارات الوزارية : 242

المقررات والإعلانات والآراء والنظم واللوائح : 48

تعليمات وزارية مشتركة : 01

ثانيا / التقنين :

أ) أعمال منجزة:

تحيين كل من:

- قانون الإجراءات الجبائية.

- قانون الجمارك.

- قانون التأمينات.

- القانون العقاري.

ب) أعمال في طور الإنجاز :

- قانون الملكية الصناعية والفكرية.

- قانون حركة المرور وأمنها.

ج) مصنفات النصوص :

- تحيين، إلى غاية 31 ديسمبر 2010، مجمع الاتفاقيات والاتفاقات التي أمضت عليها الجزائر منذ 1962.

خلاصة

إن الأمانة العامة للحكومة مدعوة أكثر من أي وقت مضى، على ضوء المهام المسندة إليها والأعباء التي عليها أن تتحملها في مسار تطبيق الإصلاحات التي تجسد تعهدات السيد رئيس الجمهورية والرامية لاسيما إلى ترسيخ دولة القانون، ودعم الاستقرار وتكريس الديمقراطية وتعزيز كل من الوئام المدني والمصالحة الوطنية و اندماج الجزائر في الاقتصاد العالمي، إلى تعزيز عملها في مجال التكيف مع التحولات العميقة التي تشهدها البلاد في مجال التعددية السياسية، وتحرير اقتصادها، وتغيير هيكلها الاجتماعية والثقافية.

و أمام هذه المتطلبات كلها، فإنه يتعين بذل المزيد من الجهود من أجل تعزيز وسائل الأمانة العامة للحكومة البشرية والتقنية عن طريق عصرنتها وتحسين تأطيرها.

وترمي هذه الجهود إلى تحسين قدرات الأمانة العامة للحكومة في معالجة المعلومات الضرورية للنشاط القانوني للدولة.
